

القرارات والمقررات
التي
اتخذتها الجمعية العامة
في
دورتها الاستثنائية الثامنة

٢٠ و ٢١ نيسان / أبريل ١٩٧٨

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الثامنة
الملحق رقم ١ (A/S-8/10)



الأمم المتحدة

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور البويع في جميع أنحاء العالم. استعد عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى الأمم المتحدة، قسم البويع في نيويورك أو جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经销处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Найдите справки об изданиях в вашем книжном магазине или напишите по адресу : Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

القرارات والمقررات
التي
اتخذتها الجمعية العامة
في
دورتها الاستثنائية الثامنة

٢٠ و ٢١ نيسان / أبريل ١٩٧٨

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الثامنة
الملحق رقم ١ (A/S-8/10)



الأمم المتحدة
نيويورك ١٩٧٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام . ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة .
وتعرف قرارات ومقررات الجمعية العامة على النحو التالي :

الدورات العادية

كانت قرارات الجمعية العامة ، حتى الدورة العادية الثلاثين ، تعرف برقم عربي يتبعه بين قوسين رقم روماني يشير إلى الدورة (مثال ذلك : (resolution 3363 (XXX)) . وعند ما كانت تتخذ بضعة قرارات بنفس الرقم يعرف كل واحد منها بحرف كبير بين الرقمين (مثال ذلك : resolutions 3411 A and B (XXX) : resolutions 3419 A to D (XXX) : resolution 3367 A (XXX)) ويقابل ذلك بالعربية وصف القرار برقم يليه إسم حرف ثم بين قوسين حرف " د " فشرطة فرقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٣٣٦٧ ألف (د - ٣٠) والقراران ٣٤١١ ألف وباء (د - ٣٠) ، والقرارات ٣٤١٩ ألف إلى دال (د - ٣٠) . أما المقررات فكانت غير مرقمة .

ومنذ الدورة الحادية والثلاثين ، وكجزء من النظام الجديد الذي يعتمد بشأن رموز وثائق الأمم المتحدة ، أصبحت القرارات والمقررات تعرف برقم عربي يشير إلى الدورة تتبعه شرطة مائلة فرقم عربي آخر (مثال ذلك : resolution 32/1, decision 32/301) . ويقابل ذلك بالعربية : القرار ١/٣٢ ، المقرر ٣٠١/٣٢ . وعند ما تتخذ بضعة قرارات أو مقررات بنفس الرقم يعرف كل منها بحرف كبير بعد الرقمين (مثال ذلك : decisions 32/402 A to D : resolutions 32/88 A and B : resolution 32/4 A) . ويقابل ذلك بالعربية القرار ٤/٣٢ ألف ، القراران ٨٨/٣٢ ألف وباء ، المقررات ٤٠٢/٣٢ ألف إلى دال .

الدورات الإستثنائية

كانت قرارات الجمعية العامة ، حتى الدورة الإستثنائية السابعة ، تعرف برقم عربي ، يتبعه ، بين قوسين ، حرف " S " ورقم روماني يشير إلى الدورة (مثال ذلك : (resolution 3362 (S-VII)) . ويقابل ذلك بالعربية رقم يشير إلى القرار ، يتبعه ، بين قوسين ، حرفا " د إ " تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك القرار ٣٣٦٢ (د إ - ٧)) . أما المقررات فكانت غير مرقمة .
ومنذ الدورة الإستثنائية الثامنة ، أصبحت القرارات والمقررات تعرف بحرف " S " تتبعه شرطة ثم رقم عربي يشير إلى الدورة ثم شرطة مائلة فرقم عربي آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : (resolution S-8/1, decision S-8/11) . ويقابل ذلك بالعربية حرفا " د إ " ثم شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة ثم شرطة مائلة فرقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : القرار د إ - ١/٨ ، المقرر د إ - ١١/٨) .

الدورات الإستثنائية الطارئة

كانت قرارات الجمعية العامة ، حتى الدورة الإستثنائية الطارئة الخامسة تعرف برقم عربي يتبعه ، بين قوسين ، الحرفان " ES " ورقم روماني يشير إلى الدورة (مثال ذلك : (resolution 2252 (ES-V)) . ويقابل ذلك بالعربية رقم يشير إلى القرار ثم بين قوسين ، الحروف " د إ ط " تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٢٢٥٢ (د إ ط - ٥)) . أما المقررات فكانت غير مرقمة .

وإذا قررت الجمعية العامة عقد دورات إستثنائية طارئة إضافية ، فستعرف القرارات والمقررات التي تتخذ فيها بالحرفين " ES " تتبعها شرطة ثم رقم عربي يشير إلى الدورة ، تتبعه شرطة مائلة فرقم عربي آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : resolution ES-6/11 , decision ES-6/1) . ويقابل ذلك بالعربية الحروف " د إ ط " تليها شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة فشرطة مائلة يليها رقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : د إ ط - ١/٦ ، المقرر د إ ط - ١١/٦) .
وفي كل من المجموعات المشار إليها أعلاه يكون الترتيب حسب ترتيب إتخاذ القرارات والمقررات .

*

* *

ويحتوي هذا المجلد ، بالإضافة إلى نصوص القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الإستثنائية الثامنة ، على ثبت بهذه القرارات والمقررات (أنظر المرفق) .

المحتويات

الصفحة	الفرع
١	أولاً - جدول الأعمال.....
٢	ثانياً - قرار إتخذ دون الإحالة إلى لجنة رئيسية.....
٣	ثالثاً - قرار إتخذ بناءً على تقرير اللجنة الخامسة.....
٥	رابعاً - المقررات.....
٥	ألف - الإنتخابات والتعيينات.....
٦	باء - مقررات أخرى.....

المرفق

٧	ثبت القرارات والمقررات.....
---	-----------------------------



أولاً - جدول الأعمال (١)

- ١ - إفتتاح الدورة من قبل رئيس وفد يوغوسلافيا .
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل .
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الإستثنائية الثامنة للجمعية العامة :
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض ؛
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض .
- ٤ - إنتخاب رئيس الجمعية العامة .
- ٥ - تنظيم الدورة .
- ٦ - إقرار جدول الأعمال .
- ٧ - تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

(١) أنظر أيضاً الفرع الرابع - بء . المقرر د ١ - ٢١/٨ .

ثانياً - قرار إتخذ دون الإحالة إلى لجنة رئيسية

د إ - ١/٨ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الإستثنائية الثامنة للجمعية العامة

إن الجمعية العامة ،

تُقر تقرير لجنة وثائق التفويض (٢) .

الجلسة العامة الثانية

٢١ نيسان/ابريل ١٩٧٨

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الإستثنائية الثامنة ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة

ثالثاً - قرار إتخاذ بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (٣)

(أ) توزيع مبلغ ٣٣٠٧٥٠٠٠٠ دولار لفترة الأشهر الستة المذكورة أعلاه ، بين الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وفقاً للنسب المحددة في جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٧٨ (٦) ؛

(ب) توزيع مبلغ ١٩٧٦٤٠٠٠ دولار ، لفترة الأشهر الستة المذكورة أعلاه ، بين الدول الأعضاء ذات الاقتصاد المتقدم والنمو والتي ليست من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وفقاً للنسب المحددة في جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٧٨ ؛

(ج) توزيع مبلغ ١١٣٩٤٠٠٠ دولار لفترة الأشهر الستة المذكورة أعلاه ، بين الدول الأعضاء ذات الاقتصاد الأقل تقدماً ، وفقاً للنسب المحددة في جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٧٨ ؛

(د) توزيع مبلغ ٢١٦٠٠ دولار لفترة الأشهر الستة المذكورة أعلاه ، بين الدول الأعضاء التالية ذات الاقتصاد الأقل تقدماً ، وفقاً للنسب المحددة في جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٧٨ : أنيويبا ، أفغانستان ، أنغولا ، أوغندا ، بابوا غينيا الجديدة ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوروندي ، تشاد ، جزر القمر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، رواندا ، ساموا ، سان تومسي وبرينسيبي ، السنغال ، السودان ، سورينام ، سيشيل ، الصومال ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فولتا العليا ، ليسوتو ، مالي ، ملاوي ، ملديف ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، هايتي ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ؛

٣ - وتقرر أنه يقصد في هذا القرار بتعبير " البلدان ذات الاقتصاد الأقل تقدماً " الوارد في الفقرة ٢ (ج) أعلاه ، جميع الدول الأعضاء باستثناء أستراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، بلجيكا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، جنوب أفريقيا ، الدانمرك ، السويد ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان ، والدول الأعضاء المشار إليها في الفقرة ٢ (أ) و (د) أعلاه ؛

٤ - وتقرر ، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ ، أن تخصم من المبالغ الموزعة بين الدول الأعضاء على النحو المبين في الفقرة ٢ أعلاه ، أنصبتها في صندوق

د - ٢/٨ - تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (٤) المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ ، وفي التقرير المتصل به المقدم من اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٥) ،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها السابقة بشأن ضرورة اللجوء ، لتغطية النفقات الناجمة عن عمليات كهذه ، إلى إجراء مخالف للإجراء المتبع في تغطية نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة ،

وإذ تأخذ في الإعتبار أن البلدان ذات النمو الاقتصادي الأكثر تقدماً تستطيع تقديم مساهمات أكبر نسبياً ، وأن البلدان ذات النمو الاقتصادي الأقل تقدماً ذات قدرة محدودة نسبياً على المساهمة في تمويل عمليات صيانة السلم التي تستلزم نفقات باهظة ،

وإذ لا يغرب عن بالها ما للدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن من مسؤوليات خاصة في تمويل مثل هذه العمليات ، كما جاء في القرار ١٨٧٤ (د - ٤) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ ، وغيره من قرارات الجمعية العامة ،

وإذ تحث جميع من يعينهم الأمر على أن ينفذوا بدقة قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) بحذافيره ،

أولاً

١ - تقرر إعتداد مبلغ ٥٤ مليون دولار لتشغيل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١٩ آذار/مارس إلى غاية ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، وترجو من الأمين العام أن يحتفظ بالحساب الخاص للقوة ؛

٢ - وتقرر ، كترتيب خاص ، دون المساس بالمواقف المبدئية التي قد تتخذها الدول الأعضاء لدى نظر الجمعية العامة في أي وقت في الترتيبات المتعلقة بتمويل عمليات صيانة السلم ، ما يلي :

(٣) للإطلاع على تقرير اللجنة الخامسة ، أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الإستثنائية الثامنة ، المرفقات ، البند ٧ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/S-8/9 .

(٤) A/S-8/3 .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الإستثنائية الثامنة ، المرفقات ، البند ٧ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/S-8/4 .

(٦) أنظر القرار ٣٩/٣٢ .

نقداً وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة لدى الأمين العام ؛
٧ - وترجو من الأمين العام إتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين إدارة
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد ؛

ثانياً

وتطلب من إسرائيل الوفاء بمسؤولياتها بموجب قرار مجلس الأمن
٤٢٥ (١٩٧٨) .

الجلسة العامة الثانية

٢١ نيسان/أبريل ١٩٧٨

معادلة الضرائب ، من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من
مرتبات الموظفين والمقدّرة بمبلغ ٢٧٨ ٠٠٠ دولار والمعتمدة للفترة من ١٩
آذار/مارس إلى غاية ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ؛

٥ - وتأذن للأمين العام بالدخول في التزامات عن قوة الأمم
المتحدة المؤقتة في لبنان ، لا يتجاوز معدها ٦ ملايين دولار شهرياً ، للفترة
من ١٩ أيلول/سبتمبر إلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ ، فيما
إذا قرر مجلس الأمن الإبقاء على القوة بعد إنقضاء فترة الأشهر الستة
الأولية ، وفي هذه الحالة يوزّع المبلغ المذكور بين الدول الأعضاء وفقاً
للنظام المبين في هذا القرار؛

٦ - وتدعو إلى تقديم تبرعات لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

رابعاً - المقررات

رقم المقرر	العنوان	المحتويات	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
ألف - الانتخابات والتعيينات					
د - ١١/٨	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض (A/S-8/PV.1 ، الفقرة ٣).....	٣ (أ)	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨	٥	
د - ١٢/٨	إنتخاب رئيس الجمعية العامة (A/S-8/PV.1 ، الفقرة ٩).....	٤	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨	٥	
د - ١٣/٨	إنتخاب رؤساء اللجان الرئيسية (A/S-8/PV.1 ، الفقرة ٢٠).....	٥	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨	٥	
د - ١٤/٨	إنتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (A/S-8/PV.1 ، الفقرة ٢١).....	٥	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨	٦	
باء - مقررات أخرى					
د - ٢١/٨	إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده (A/S-8/1/Rev.1 : A/S-8/ PV.1 ، الفقرة ٢٥).....	٦	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨	٦	

ألف - الانتخابات والتعيينات

د - ١١/٨ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ، أن تشكل لجنة وثائق التفويض المعينة وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، من الأعضاء الذين تم تعيينهم في هذه اللجنة خلال الدورة العادية الثانية والثلاثين .
ونتيجة لذلك ، تم تكوين اللجنة من الدول الأعضاء التالية : إتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أكوادور ، الصين ، فيجي ، كندا ، مدغشقر ، نيبال ، نيجيريا ، والولايات المتحدة الأمريكية .

د - ١٢/٨ - إنتخاب رئيس الجمعية العامة (٧)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ، أن يتولى رئيس الدورة العادية الثانية والثلاثين للجمعية العامة ، السيد لازار مويوسف (يوغوسلافيا) رئاسة الدورة الإستثنائية الثامنة .

د - ١٣/٨ - إنتخاب رؤساء اللجان الرئيسية (٧)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ، أن يتولى رؤساء اللجان الرئيسية للدورة العادية الثانية والثلاثين للجمعية العامة رئاسة اللجان الرئيسية في الدورة الإستثنائية

(٧) وفقاً للمادة ٣٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، يتألف المكتب من رئيس الجمعية ، ونوابه السبعة عشر ، ورؤساء اللجان الرئيسية السبع .

الثامنة ، علماً بأن رئيسي كل من اللجنة السياسية الخاصة ، واللجنة الثالثة ، واللجنة الرابعة ، واللجنة السادسة ، سيقوم مقام كل منهم عضو من وفده .

ونتيجة لذلك ، إنتخب الأشخاص التالية أسماؤهم رؤساء للجان الرئيسية ؛

اللجنة الأولى : السيد فرانك ادموند بوتن (غانا)

اللجنة السياسية الخاصة : السيد سفريد زاخمان (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

اللجنة الثانية : السيد بيتر يانكوفيتش (النمسا)

اللجنة الثالثة : الأنسة مرشيللا مارتينيز (جامايكا)

اللجنة الرابعة : السيد طاهر الحسيني (الجمهورية العربية السورية)

اللجنة الخامسة : السيد مرتضى طليعة (إيران)

اللجنة السادسة : السيد ألفارو بونيلا (كولومبيا)

د إ - ١٤/٨ - إنتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (٧)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ، أن يستمر نواب رئيس الجمعية العامة للدورة العادية الثانية والثلاثين ، في القيام بنفس المهمة في الدورة الإستثنائية الثامنة .

ونتيجة لذلك ، إنتخب النواب السبعة عشر لرئيس الجمعية العامة من الدول الأعضاء التالية : إتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أكوادور ، اندونيسيا ، بيرو ، الدانمرك ، سيراليون ، الصين ، غابون ، غواتيمالا ، فرنسا ، قبرص ، ليسوتو ، مدغشقر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن الديمقراطية .

باء - مقررات أخرى

د إ - ٢١/٨ - إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده

أقرت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ، جدول أعمال الدورة الإستثنائية الثامنة (٨) .

وقررت الجمعية العامة في الجلسة نفسها ، أن تحيل إلى اللجنة الخامسة البند ٧ من جدول أعمالها (تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان) .

(٨) A/S-8/7 : أنظر الفرع الأول .

المرفق

ثبت القرارات والمقررات

يشتمل هذا الثبوت على جميع القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الإستثنائية الثامنة. ويشير عمود "نتيجة التصويت" إلى عدد أصوات المؤيدين والمعارضين والممتنعين عن التصويت على القرار الوحيد الذي اتخذ بتصويت رسمي. وتظهر نتائج التصويت الفردية في المحضر الحرفي للجلسة العامة ذات الصلة (أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الإستثنائية الثامنة، الجلسات العامة).

القرارات

رقم القرار	العنوان	الجلسة العامة	البند	تاريخ إتخاذ القرار	نتيجة التصويت	الصفحة
د إ - ١/٨	وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الإستثنائية الثامنة للجمعية العامة..	٣ (ب) الثانية		٢١ نيسان/أبريل ١٩٧٨		٢
د إ - ٢/٨	تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.....	٧ الثانية		٢١ نيسان/أبريل ١٩٧٨	١٤-٩٩-صفر*	٣

المقررات

رقم المقرر	العنوان	الجلسة العامة	البند	تاريخ إتخاذ المقرر	نتيجة التصويت	الصفحة
ألف - الإنتخابات والتعيينات						
د إ - ١١/٨	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض.....	٣ (أ) الأولى		٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨		٥
د إ - ١٢/٨	إنتخاب رئيس الجمعية العامة.....	٤ الأولى		٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨		٥
د إ - ١٣/٨	إنتخاب رؤساء اللجان الرئيسية.....	٥ الأولى		٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨		٥
د إ - ١٤/٨	إنتخاب نواب رئيس الجمعية العامة.....	٥ الأولى		٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨		٦

باء - مقررات أخرى

د إ - ٢١/٨	إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده.....	٦ الأولى		٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٨		٦
------------	--------------------------------------	----------	--	---------------------	--	---

* تصويت مسجل .